أحق بالأفعال والاستجابة بالأقوال وقد يقع كل منهما موقع الآخر قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاواه ما لفظه والاستغاثة بمعنى أن يطلب من الرسول A ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم ومن نازع في هذا المعنى فهو أما كافر وأما مخطئ ضال وأما بالمعنى الذي نفاها رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم فهو أيضا مما يجب نفيها ومن أثبت لغير ا ما لا يكون إلا فهو أيضا كافر إذا قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها ومن هذا الباب قول أبي يزيد البسطامي استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق وقول الشيخ أبي عبد ا القرشي استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون .

وأما الاستعانة بالنون فهي طلب العون ولا خلاف أنه يجوز أن يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه من أمور الدنيا كأن يستعين به على أن يحمل معه متاعه أو يعلف دابته أو يبلغ رسالته وأما مالا يقدر عليه إلا ا جل جلاله فلا يستعان فيه إلا به ومنه إياك نعبد وإياك نستعين